جواب نقد تطهیر التطهیر

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

تحقیق : سید موسی صدر

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

بسم الله الرحمن الرحیم

مقدمه تحقیق

مؤلف

این مقاله پاسخی است از نقد پیشین بر رسالهٔ (*تطهیر التطهیر عن اوهام أشباه الحمیر*) فاضل هندی وارد شده است. نویسنده مقاله شخصی است به اسم **عبدالباقی حسینی** و چنانکه از تعبیراتشان استفاده می‌شود معاصر فاضل هندی و همچنین از معاصران و دوستان منتقد بوده است.

ایشان در این مقاله می‌کوشد مقصود فاضل هندی را توضیح دهد و با این توضیح از اشکالات و ایراداتی که منتقد بر رساله یاد شده وارد کرده است پاسخ گوید.

تاریخ نگارش مقاله مشخص نیست و تصحیح نسخهٔ حاضر بر اساس نسخه موجود در کتابخانه آیة الله گلپایگانی و چهارمین رساله از مجموعه شماره ۴۲ فهرست کتابخانه به شماره (۹پ ـ ۱۰پ) صورت گرفته است.[۱]

والسلام

سید موسی صدر

---

۱. فهرست نسخه های خطی کتابخانه عمومی گلپایگانی ص۵۰

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للّه الّذي هدانا لهذا و ما كنّا لنهتدى لولا ان هدانا اللّه و جعلنا بصيراً. و الصلاة و السّلام على من أذهب اللّه عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيراً.

و بعد، فيقول **العبد الجاني عبد الباقي الحسينيّ**: لمّا وقفت على الرّسالة الموسومة بـ(*تطهير التطهير عن أوهام أشباه الحمير*) للعلاّمة الفهّامة المدقّق الكامل الفاضل مولانا بهاء الدين هدى اللّه تعالى المؤمنين ببهآء فضله؛ و وجدت ما فيها دليلاً تامّاً على ما ادّعاه لإسكات المنافق الزنديق، أردت توضيح بعض كلماته التي كانت على بعض اخلاّئى وأصدقائى الفاضلين في بادي النظر مستورة.

فنقول: مراده أدام اللّه فضله: إنّ معنى الآية الشريفة انّ اللّه تعالى يمنع الرّجس من الذّهاب اليهم بأن يعصمهم عنه و يمنعه عنهم في العقول والأوهام بأن لايزعم أحد فيهم رجساً. فعلى هذا قوله «في العقول و الأوهام» ظرف الإذهاب لا العصمة، حتى يرد ما أورده من انّ تأويل إذهاب الرجس بالعصمة عنه في الذهن دون الخارج خلاف الظاهر.

و مراده أدام اللّه فضله من قوله: «فلا يزعم أحد فيهم رجساً» أحد ليس على بصره غشاوة و لافي قلبه عناد. فلا تضرّه كثرة القائلين بعدم عصمتهم سلام اللّه عليهم.

و قوله: «هذا مبنىّ» إلى آخر لم أجد كيف يكون مبنيّاً على ذلك، و الظاهر انّ هذا سهو وقع من قلمه. نعم كلامه أدام اللّه فضله صريح في انّ الطهارة عن الرّجس ملزوم لزوال الرجس، لبداهة انّه لاتكون الطهارة إلاّ عن شيء يجوز زواله، و العصيان لا يزول أبداً فالعاصي لايطهّر.

و أمّا النقض بقوله تعالى: ﴿**خذ من اموالهم صدقة تطهّرهم و تزكّيهم**﴾(التوبة(٩): ١٠٣)

فليس يناقض. فإنّ المفسّرين فسرّوه بالتطهّير عن دنس الذّنوب، و دنس الذّنوب غير الذنوب.

و في الآية الكريمة السابقة، المراد نفس الذنوب، وإزالة الذنب غير متصوّر؛ فيكون التّطهير هناك بمعنى العصمة.

و ايضاً النقض بقوله تعالى: ﴿**و لهم فيها ازواج مطهّرة**﴾(بقره(٢): ٢٥) بعد ذكر قول المفسّرين طَهُرن من الاقذار و الآثام، ليس بمتوجّه؛ إذ المراد أنّ الاقذار و الآثام، ليست بصادرة عنهن في الآخرة، لانّهنّ طهرن من آثام الدنيا.

وايضاً النقض بقوله تعالى: ﴿**انّ اللّه يحب التّوابين و يحبّ المتطهّرين**﴾(بقره(٢): ٢٢٢) ليس بسديد. لما عرفت في قوله تعالى: ﴿**خذ من اموالهم صدقة**﴾.

و قال ايضاً على قوله أدام اللّه فضله: «فإنّ الإزالة تستلزم تقدّم اللوث» إلى آخر: ليت شعري ما الفرق بين الإزالة و الإذهاب.

اقول: الفرق بعد ملاحظة كلامه أدام اللّه فضله، ظاهر. و قول أهل اللغة: الإذهاب الإزالة، لايناقض قوله أدام اللّه فضله؛ لانّه جاز أن يوضع لفظان لمعنى واحد، و يكون استعمال أحد اللفظين في ذلك المعنى، ملزوماً لشيء دون اللفظ الآخر. و نظيره ما قاله الأصوليّون في جواز استعمال لفظ المشترك في اكثر من معنى واحد، من أنّ عدم جوازه مبنّى على دخول الوحدة في المعنى الموضوع له و هو غير مسلّم بل الوحدة من عوارض الاستعمال.

و قوله في النقض على قوله أدام اللّه فضله: «أوَ لم يرد في القرآن الإذهاب بمعنى الإزالة» غير متوجّه؛ لانّ الفاضل لايدّعي ذلك، بل قال الإزالة تستلزم اللوث، و من ذلك لايلزم القول بعدم جواز استعمال الإذهاب فيما تقدّم اللوث. و عليه يظهر اندفاع قوله: «غير ملايم لما سبق» بادنى تامّل.

و قوله بعد ذلك: «ثمّ يرد الى آخر» لم يفد له شيئاً و وجهه ظاهر.

و لمّا قال أدام اللّه تعالى فضله في مقام الشكر: «جعل اللّه تفهيماً في ضماني» يظهر ان المراد من قوله «و لم أرَ أحداً» الى آخر أنّ الاستدلال على العصمة بهذه الآية على وجه يكون نصّاً ظاهراً في العصمة، هو يتفرّد به، لا انّه ما استدلّ بهذه الاية غيره حتى يتحقّق التناقض في كلامه و يتوجّه ما قاله القائل تعالى عن ذلك.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی